



تشكلت الهيئة الجزائية الاولى لمحكمة تمييز إقليم كوردستان العراق بتاريخ ٢٧ / ١ / 2020 برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد علي عولا أحمد وعضوية القضاة السادة كل من لطيف عثمان شريف و نشأت احمد رشيد و محمد مصطفى محمود و مصلح گیلانی عمر المأذونین بالقضاء بإسم الشعب واصدرت القرار الآتی :-

### المتهم / ئ.ع.ع.١.

قررت محكمة قوى الامن الداخلي / الثانية في السليمانية بتاريخ ٢٩ / ٨ / ٢٠١٩ وفي الدعوى الجزائية المرقمة ١١١ / ٢٠١٩ بالغاء التهمة المسندة الى المتهم (ئ.ع.ع.١) وفق احكام المادة الرابعة عشر / ثانياً من قانون المخدرات المرقم ٦٨ لسنة ١٩٦٥ والافراج عنه مالم يكن مطلوباً او موقوفاً عن قضية أخرى استناداً لاحكام المادة ٦١ / ثالثاً وخامساً من قانون اصول المحاكمات الجزائية المرقم ١٧ لسنة ٢٠٠٨ لقوى الامن الداخلي . وصرف اتعاب المحاماة للمحامي المنتدب (٦٠,٠٠٠) ستون الف دينار ( ل.ط.م.١ ) استناداً لاحكام المادة ٣٦ / اولاً من قانون المحاماة المرقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ الصادر من برلمان إقليم كوردستان . وأرسلت محكمة جنایات محكمة قوى الامن الداخلي / الثانية اضبارة الدعوى الى محكمتنا عن طريق رئاسة الادعاء العام وقدمت الهيئة التدقيقية فيها مطالعتها المرقمة ١٥٣٥ في ١٧ / ١١ / ٢٠١٩ طلبت فيها تصديق القرار للاسباب المبينة فيها . ولدى ورودها وضعت قيد التدقيق و المداولة :-

القرار / لدى التدقيق و المداولة وجد أن الدعوى والقرار والصادر فيها مشمولة بالتمييز التلقائي ولدى عطف النظر على القرار الصادر في الدعوى الجزائية المرقمة ١١١ / ٢٠١٩ في ٢٩ / ٨ / ٢٠١٩ بالغاء التهمة المسندة الى المتهم (ئ.ع.ع.١) عن التهمة المنسوبة اليه وفق المادة الرابعة عشر / ثانياً من قانون المخدرات رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٥ المعدل وجد أنه صحيح وموافق للقانون لعدم تحصل ادلة كافية تثبت قيامه بتعاطي المخدرات ولم يتم العثور على المادة المخدرة في ادراره عند اجراء الفحص المختبري فضلاً عن انكاره للتهمة المسندة اليه تحقيقاً ومحاكمة وان شهادة الشاهد الوحيدة المنفردة في الدعوى لم تعزز باى دليل آخر ، عليه تقرر تصديق قرار المحكمة بالغاء التهمة والافراج عن المتهم المذكور اعلاه استناداً الى احكام المادة ٢٥٩ / أ / ٢ من قانون اصول المحاكمات الجزائية المعدل و صدر القرار بالاتفاق في ٢٧ / ١ / ٢٠٢٠ .

الرئيس

علي عولا أحمد

(ريزين)

إقليم كوردستان / العراق

مجلس القضاء

- رئاسة محكمة تمييز إقليم كوردستان -  
- الهيئة الجزائية -



Council of the Judiciary

ههريمي كوردستان / عيراق

ئهنجومه نسي دادوهري

- سهروكايه تي دادگاي پيداچوونه وهي ههريمي كوردستان -  
- دهستهي سزايي -

التاريخ ٢٠٢٠/١/٣٠

( ٢ )

العدد ٨٣/ الهيئة الجزائية - الاولى / ٢٠٢٠

الرئيس  
علي عولا أحمد

(ريزين)

(ريزين)

(ريزين)

إقليم كوردستان / العراق  
مجلس القضاء



Council of the Judiciary

هەرێمی کوردستان / عێراق  
ئەنجومەنی دادوەری